

Distr.: Limited  
24 April 2012  
Arabic  
Original: Spanish

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



### لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية

#### الدورة الحادية والعشرون

فيينا، ٢٣-٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢

البند ٦ من جدول الأعمال

اتجاهات الجريمة على الصعيد العالمي والمسائل المستجدة

وتدابير التصدي في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية

### المكسيك: مشروع قرار منقح

توصي لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن يعتمد

مشروع القرار التالي:

### تحسين نوعية الإحصاءات المتعلقة بالجريمة والعدالة الجنائية وزيادة توافرها من أجل وضع السياسات

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يستذكر قرار الجمعية العامة ٢٣٢/٦٥، المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، الذي طلبت فيه إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يعزز العمل على جمع بيانات ومعلومات دقيقة وموثوق بها وقابلة للمقارنة وتحليلها ونشرها من أجل تعزيز المعرفة بالاتجاهات التي تسلكها الجريمة ودعم الدول الأعضاء في إعداد التدابير المناسبة للتصدي في مجالات محددة متعلقة بالجرائم، وبخاصة في بعدها العابر للحدود الوطنية،



وإذ يستذكر أيضاً إعلان سلفادور بشأن الاستراتيجيات الشاملة لمواجهة التحديات العالمية: نظم منع الجريمة والعدالة الجنائية وتطورها في عالم متغير،<sup>(١)</sup> الذي اعتمدته مؤتمر الأمم المتحدة الثاني عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، المعقود في سلفادور، البرازيل، من ٢١ إلى ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٠، وأيدته الجمعية العامة في قرارها ٢٣٠/٦٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، والذي دُعيت فيه لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية إلى النظر في تعزيز قدرة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على جمع وتحليل ونشر بيانات دقيقة وموثوقة وقابلة للمقارنة بشأن اتجاهات الجريمة والإيذاء وأنماطهما في العالم، ودُعيت فيه الدول الأعضاء إلى دعم العمل على جمع المعلومات وتحليلها والنظر في تعيين جهات وصل وتقديم المعلومات متى طلبت منها اللجنة ذلك،

وإذ يستذكر كذلك قراره ٢٥/٢٠٠٩، المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٩، بشأن تحسين جمع البيانات وإبلاغها وتحليلها لنشر المعرفة بالاتجاهات السائدة في مجالات محدّدة من مجالات الجريمة،

وإذ يستذكر قرار لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ٢/١٩، المؤرخ ٢١ أيار/مايو ٢٠١٠، والمعنون "تعزيز عملية جمع بيانات قابلة للمقارنة في مجال الجريمة وتحليلها والإبلاغ عنها"، الذي دعت فيه اللجنة الدول الأعضاء إلى تعزيز جهودها من أجل استعراض وتحسين أدوات جمع البيانات تعزيزاً للمعرفة باتجاهات الجريمة وأنماطها على الصعيد العالمي،

وإذ يأخذ في اعتباره أن البلدان المشاركة في الاجتماع السادس لمؤتمر القارة الأمريكية الإحصائي، الذي نظّمته اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والكاريبي، قد أعربت عن ارتياحها لإنشاء مركز التميز المعني بالمعلومات الإحصائية عن الحوكمة والإيذاء والأمن العام والعدالة، الذي تشارك في تأسيسه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمعهد الوطني للإحصاء والجغرافيا في المكسيك، وأن المؤتمر الإحصائي طلب إلى المركز، رهنا بتوافر الموارد، أن يدعم بلدان المنطقة في جهودها الرامية إلى تحسين جمع ونشر وتحليل المعلومات عن الجريمة وإلى وضع معايير لقياس مدى انتشار الجرائم الأكثر شيوعاً في المنطقة،

وإذ يسلم بأن لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية هي الهيئة الحكومية الدولية المكلفة بمعالجة المسائل المتصلة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية، في حين تتولى اللجنة الإحصائية مسؤولية العمل على تطوير الإحصاءات الوطنية وتحسين قابليتها للمقارنة، وكذلك تحسين

(١) مرفق قرار الجمعية العامة، ٢٣٠/٦٥.

الإحصاءات والطرائق الإحصائية بوجه عام، حسبما أكّده المجلس مجدداً في قراره ١٥٦٦ (لام)، المؤرخ ٣ أيار/مايو ١٩٧١،

وإذ يؤكّد أنه يمكن للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ولجنة الإحصائية أن تكمل كل منهما جهود الأخرى وتدعمها في ميدان إحصاءات الجريمة والعدالة الجنائية،

وإذ يدرك بأهمية المعلومات والإحصاءات في صوغ ودعم السياسات العامة على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي،

وإذ يؤكّد مجدداً أن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة هو جهة الوصل المختصة داخل منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بإحصاءات الجريمة والعدالة الجنائية،

وإذ يسلم بالحاجة إلى ضمان التنسيق بين مختلف المؤسسات الوطنية في مجال جمع إحصاءات الجريمة والعدالة الجنائية ونشرها،

وإذ يحيط علماً بما أعربت عنه اللجنة الإحصائية، في مقررها ١٠٢/٤٣، المؤرخ ٢ آذار/مارس ٢٠١٢، بشأن ضرورة أن تولي مكاتب الإحصاء الوطنية اعتباراً كافياً للتحديات المرتبطة بإنتاج وتعميم إحصاءات الجريمة ضمن السياق الوطني، وأن تعاون مع الشركاء في نظام العدالة الجنائية،

وإذ يؤكّد مجدداً أن الاستقصاءات الوطنية المتعلقة بالإيذاء، التي كثيراً ما تجريها مكاتب الإحصاء الوطنية،<sup>(٢)</sup> هي أدوات هامة لجمع المعلومات عن الجريمة والعدالة الجنائية، وإذ يسلم بأنه يُستحسن وجود أدوات تقنية ومنهجية لإجراء تلك الاستقصاءات على نحو يكفل إمكانية المقارنة بين النتائج المتوصل إليها في البلدان المختلفة،

وإذ يضع في اعتباره النواقص التي لا تزال موجودة في المعلومات الإحصائية عن الجريمة والعدالة الجنائية، وخصوصاً فيما يتعلق بأشكال الإحرام المستجدة والتحديات التي تطرحها محدودية إمكانية المقارنة بين البيانات الإحصائية المتحصّل عليها في البلدان المختلفة،

وإذ يؤكّد أهمية توفير المساعدة التقنية وبناء قدرة الدول الأعضاء من أجل جمع وتحليل ونشر إحصاءات دقيقة وقابلة للمقارنة بشأن الجريمة والعدالة الجنائية،

(٢) في النظم الإحصائية التي ليس لديها مكتب إحصائي وطني وحيد، يشير هذا التعبير إلى الهيئات الإحصائية المسؤولة عن جمع الإحصاءات المتعلقة بالجريمة والعدالة.

وإذ يحيط علماً بما يُصدِّره مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة من أدوات ومنشورات توفر إرشادات تقنية ومنهجيات ومعايير لجمع البيانات وإجراء تحليلات قائمة على شواهد بشأن أشكال معيّنة من الجرائم، مثل استقصاءات بشأن الإيذاء واتجاهات الجريمة وجرائم القتل،

١- يرحّب بالمداولات التي أجرتها اللجنة الإحصائية في دورتها الثالثة والأربعين، التي عُقدت في عام ٢٠١٢، وبالطلب الذي وجّهته تلك اللجنة إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمعهد الوطني للإحصاء والجغرافيا في المكسيك بأن يُعدّ تقريراً مشتركاً، تنظر فيه اللجنة الإحصائية أثناء دورتها الرابعة والأربعين، ويتضمن ما يلي:

(أ) خريطة طريق تُبيّن الخطوات اللازمة لإعداد إحصاءات عن الجريمة؛

(ب) تقييماً لجدوى وضع تصنيف دولي للجرائم، لأغراض إحصائية؛

(ج) الطريقة التي يمكن بها للجنة الإحصائية ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية أن تتعاونوا بشأن إعداد إحصاءات عن الجريمة؛

٢- يطلب إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يُتيح للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، في دورتها الثانية والعشرين، التقرير الذي سيعده المكتب بالتعاون مع المعهد الوطني للإحصاء والجغرافيا في المكسيك، لكي تنظر فيه اللجنة الإحصائية في دورتها الرابعة والأربعين؛

٣- يدعو الدول الأعضاء إلى تزويد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بالمعلومات ذات الصلة التي يمكن أن تؤخذ في الاعتبار لدى إعداد التقرير المذكور أعلاه؛

٤- يدعو أيضاً الدول الأعضاء إلى تشجيع الحوار المثمر بين السلطات الوطنية المسؤولة عن جمع وتجهيز ونشر إحصاءات الجريمة والعدالة الجنائية، بما فيها مكاتب الإحصاء الوطنية، من أجل تعزيز التنسيق على الصعيد الوطني وضمان استخدام معايير مشتركة؛

٥- يدعو كذلك الدول الأعضاء التي لم تعيّن بعد جهات وصل وطنية لتزويد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ببيانات عن الجريمة والعدالة الجنائية، من خلال دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية السنوية لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية، أن تفعل ذلك، دعماً للمكتب في سعيه لضمان أن تكون البيانات الوطنية المنشورة على مرّ الزمن متسقة ووافية بأعلى معايير الجودة؛

- ٦- يرحَّب بتأسيس مركز التميُّز المعني بالمعلومات الإحصائية عن الحوكمة والإيداء والأمن العام والعدالة الذي شارك في إنشائه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمعهد الوطني للإحصاء والجغرافيا في المكسيك، ويشجِّع المكتب والمعهد على أن يساعدوا الدول، بناءً على طلبها، على تحسين معلوماتها الإحصائية عن الجريمة والعدالة الجنائية؛
- ٧- يطلب إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يواصل وضع أدوات تقنية ومنهجية لمساعدة البلدان على إعداد ونشر إحصاءات دقيقة وقابلة للمقارنة عن الجريمة والعدالة الجنائية، وأن يواصل تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، من أجل تعزيز قدرتها على جمع بيانات الجريمة والعدالة الجنائية وتحليلها والإبلاغ بها؛
- ٨- يطلب أيضاً إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن يواصل ما هو مكلف بالقيام به من أنشطة لجمع ونشر إحصاءات عن الجريمة والعدالة الجنائية بصورة منتظمة، وأن يوفر تحليلات للاتجاهات ودراسات تستند إلى المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء؛
- ٩- يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في دورتها الثالثة والعشرين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.